

## **قرار رئيس مجلس الوزراء**

**رقم ١١٠١ لسنة ٢٠٢٤**

### **رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون إنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة الصادر بالقانون رقم ١١٨

لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء مراكز متخصصة للرعاية الطبية والعلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٠ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٦ بنقل تبعية مستشفى فقط المركزي التابعة لمديرية الشئون الصحية بقنا إلى الهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وببناء على ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

بنقل تبعية مستشفى فقط التعليمي التابعة للهيئة العامة للمستشفيات والمعاهد

التعليمية إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان .

**(المادة الثانية)**

ينقل العاملون بالمستشفى المذكور ، من غير أعضاء الهيئة العلمية والهيئة المعاونة ، بحالتهم الوظيفية ودرجاتهم المالية إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة والسكان ، وذلك بالتنسيق بين وزارة المالية والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من الأول من شهر يوليو عام ٢٠٢٤ .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ رمضان سنة ١٤٤٥هـ

( الموافق ٢ ابريل سنة ٢٠٢٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**د/ مصطفى كمال مدبوبي**